جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم سنة أولى جذع مشترك ل م د

مقياس: المحاسبة المالية **السنة الجامعية 2022-2023**

المحاضرة 02: مفاهيم أساسية للمحاسبة المالية (تابع)

الفروض المبادئ المحاسبية:

أولا: الفروض المحاسبية الأساسية

يبنى النظام المحاسبي على أربعة فروض هي:

- **فرض الوحدة المحاسبية:** يعني هذا الفرض أن للمنشأة الاقتصادية التي سيصمم لها النظام المحاسبي، شخصية معنوية مستقلة عن شخصية الملاك، وعلى هذا الأساس سيتم مسك الحسابات من وجهة نظر هؤلاء الملاك، مما يجعل الذمة المالية للمنشأة مستقلة عن الذمة المالية للملاك، معنى ذلك أن الوحدة مستقلة ماليا وقانونيا عن ملاكها.
- **فرض الاستمرارية:** يعني هذا الفرض أن عمر المنشأة مستقل عن عمر ملاكها، وأنها أي منشأة مستمرة في حياتها إلى ما لا نهاية ما لم تظهر قرينة موضوعية تشير إلى خلاف ذلك.
- **فرض القياس النقدي:** ويقصد به أن العمليات التي يهتم النظام المحاسبي المالي بتحليلها وإثباتها أو تسجيلها هي تلك العمليات التي تمثل أحداثا، يمكن التعبير عنها أو قياسها بقيم مالية، أما الأحداث الأخرى التي لا يمكن تمثيلها بقيم مالية فتبقى خارج نطاق النظام المحاسبي.
- **فرض ثبات القياس النقدي:** يعني هذا أن وحدة القياس التي يستخدمها النظام المحاسبي وهي وحدة نقد ذات قيمة ثابتة لا تتغير بمضي الزمن أو بتغيير الظروف الاقتصادية.

ثانيا: المبادئ المحاسبية

حددت المادة رقم 06 من القانون 07-11 المؤرخ في 2007/11/25 المتضمن للنظام المحاسبي المالي، أهم المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجب مراعاتها لدى إعداد الكشوف المالية ولاسيما:

- **محاسبة التعهد:** أي تسجيل العمليات عند حدوثها وحتى إذا لم تتم تسويتها ماليا (لم ينتج عنها تدفقات مالية)، فمحاسبة التعهد تقوم على فكرة أن القوائم المالية التي تخص فترة مالية معينة يجب أن تشتمل على كافة المصاريف المتعلقة بتلك الفترة بغض النظر عما إذا كانت تلك المصاريف دفعت أو لم تدفع، وكذلك الحال بالنسبة للإيرادات سواء حصلت هذه الإيرادات أم لم تحصل.

- **استمرارية الاستغلال:** تعد الكشوف المالية على افتراض أن المؤسسة مستمرة في نشاطها خلال السنوات القادمة، حيث يفترض هذا المبدأ أن الشركة ليس لها النية أو الحاجة لإنهاء نشاطها أو تقليصه بشكل كبير وأنها ستستمر في أعمالها إلى أجل غير محدود، وفي حالة ظهور مؤشرات قبل إصدار القوائم المالية توحي بأن الشركة ستوقف نشاطها وتعلن إفلاسها في المستقبل القريب، يجب على الشركة أن لا تعد القوائم المالية على أساس الاستمرارية، كما يجب ذكر كل الأسباب التي أدت إلى هذا القرار في الملحق التفسيري.

وقد نصت المادة رقم 07 من المرسوم التنفيذي 08-156 المؤرخ في 2008/05/26 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، على أنه " يجب أن تعد القوائم والكشوف المالية على أساس استمرارية الاستغلال، بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تؤدي إلى التصفية أو التوقف عن النشاط ".

- **مبدأ الوحدة المحاسبية:** بموجب هذا المبدأ لا تهتم المحاسبة إلا بالأحداث والعمليات التي لها علاقة بنشاط الوحدة الاقتصادية أو القانونية، وأنه يقع على المحاسبة فقط تسجيل الأحداث والعمليات التي لها تأثير على وضعية المؤسسة دون سواها من الفئات الأخرى المهتمة بحياة وأعمال المؤسسة، كالمالكين والمسيرين.

وقد نصت المادة رقم 09 من نفس المرسوم التنفيذي 08-156، على أنه يجب أن يعتبر الكيان (Entité) أو المؤسسة كما لو كانت وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن مالكيها، ويجب أن لا تأخذ القوائم المالية للكيان في الحسبان إلا معاملات الكيان دون معاملات الملاك.

- **مبدأ استقلالية الدورات المالية:** عملا بفكرة تقسيم حياة المؤسسة إلى فترات زمنية متساوية (دورة مالية) استجابة للتشريعات القانونية، من أجل تحديد أعمال ونتائج المؤسسات خلال تلك الفترات (ربح أو خسارة) لتسهيل عمليات التسيير والرقابة والمقارنة. وعليه يقضي هذا المبدأ بأن كل دورة مالية مستقلة عن الدورات الأخرى في تحمل الأعباء والإيرادات.

وقد نصت المادة رقم 12 من نفس المرسوم التنفيذي 08-156، على أنه يجب أن تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي سبقتها والسنة الموالية، ولأجل تحديدها يتعين أن تنسب إليها الأحدث والعمليات الخاصة بها فقط، إضافة إلى المادة رقم 13 من نفس المرسوم والتي تناولت مبدأ الاستقلالية.

- **مبدأ الحيطة والحذر:** هذا المبدأ يقضي بعدم أخذ المؤسسة في الحسبان أية إيرادات متوقعة سوف تحدث في المستقبل، مع الاحتياط والأخذ في الحسبان للأعباء التي قد تتحملها والخسائر التي قد تتكبدها في المستقبل.

وقد نصت المادة رقم 14 من نفس المرسوم التنفيذي 08-156 على أنه يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك.

- **مبدأ ثبات الطرق المحاسبية:** يقضي بضرورة التزام المؤسسة إتباع مبدأ واحد أو طريقة محاسبية واحدة في إعداد القوائم المالية لا تغيرها من فترة إلى أخرى، وذلك بهدف إجراء المقارنات بين مختلف الدورات المحاسبية أو المالية.

وقد نصت المادة رقم 05 من نفس المرسوم التنفيذي 08-156 على أن الطرق المحاسبية تتمثل في المبادئ والاتفاقيات والقواعد والتطبيقات الخصوصية المحددة في المواد التي تلي والتي يجب على الكيان تطبيقها بشكل دائم من سنة مالية إلى أخرى لإعداد وعرض القوائم المالية.

- **مبدأ التكلفة التاريخية:** تسجل العمليات عند حدوثها على أساس تكلفة الاقتناء أو الإنتاج بالنسبة للأصول، وفي تاريخ قيام الالتزام بالنسبة للخصوم مع افتراض ثبات قيمة النقود.

وقد نصت المادة رقم 16 من نفس المرسوم التنفيذي 08-156 على أنه يجب أن تقيد عناصر الأصول والخصوم والإيرادات والأعباء وتعرض في القوائم المالية بتكلفتها التاريخية على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون أخذ أثر تغيرات السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة، إلا أن الأصول والخصوم ذات الخصوصية مثل الأصول البيولوجية والأدوات المالية يتم تقيمها بقيمتها الحقيقية.

- **مبدأ القيد المزدوج:** تسهيلا لعمليات المراجعة والرقابة، يقضي بتسجيل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في طرفين (مدين، دائن) بشرط أن تتساوى في كل عملية المبالغ المسجلة في الجهة المدينة مع تلك المسجلة في الجهة الدائنة.

- **مبدأ عدم المقاصة:** لا يرخص بالمقاصة بين عناصر الأصول والخصوم في الميزانية، أو بين عناصر الأعباء والنتائج، إلا في حالة استثنائية بموجب القانون.